

مسئلة ولا يجوز ان سبوا امامه لقول رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تسبقوني بالركوع
ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصرافهم رواه
مسلم وعنه ابن هزيمة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اما تخشوا عذابي اذا فرغ راسه قبل الا
مام ان يجعل الله صورته لصورة حمار فمد
فانما الشياطين التي عليها صور الحمار ان فقال
ابو الخطاب سمعت لبيها القول النبي صلى الله عليه
وسلم في آخر لانه دخل مكة يتأنيه كلب
وصورة متفقا عليه وقال ابن عقيل لا يجوز لقول
النبي صلى الله عليه وسلم في آخر الخبر الا في قوم يتحقق
عليه ولا انه اذا كان مفروضا او يكرهه عليه
فكذلك اذا كمل بوضعا مسئلة قال ومن لم يقدم
علي ستور العورة صلى جالساً وجللة ذلك ان
العباد للستره لا تنسقط عنه الصلاة لانعلم فيه

خلافا

خلافا ود الاسلام هذا مشروط للصلاة فلا تنسقط الصلاة
بالعجز عنه كالا استقبال والوضوء ولانه واجب في
الصلاة فاشبهه اركان الصلاة فاذا اعدم السنو فانا
نه يملي قايمة وروعي دلاله من ابن عمر قال
نه عملا وعكسها وفتادة ولا وراعي واصحاب
الراي ويوي بالركوع والسجود وهذا مذهب
ابن حنيفة وقال مجاهد وملك والثاقفي وابنه
المدر يطي قايما تركوع وسجود لقوله عليه السلام
صلي قايما فان لم تستطع فجا الساجح رواه البخاري
ولانه مستطيع للقيام من غير ضرر فلم يجوزي
توكله كالفقار علي السور والناما روي الخلال با
بصاده هذا ابن عمر في قوم انكسرو بهم من اليوم
فخرجوا عراة قال يملون جلودنا يوسون ايما
بروسهم ولم يستل خلافة ولان السنو الكذا من القيام
به ليل امسيت احدثها انه لا يسقط مع القدرة بحال